

## جرائم الإتجار بالبشر عبودية القرن 21

## الامن العام يعرّز ثقافة المواجهة والإحتراف الأمني

بعد نجاح العالم في التصدي لظاهرة العبودية التي كانت تنتهك كرامات الناس، عادت هذه الظاهرة عبر اشكال جديدة تتمثل في جرائم الاتجار بالبشر. المديرية العامة للامن العام تصدت لهذه الجرائم باحتراف اميني نجح في تفكيك الكثير من الشبكات المنظمة، وبورش عمل ثقافية - امنية شملت جميع عسكريها، عبر التنسيق والتعاون مع المجتمعين المحلي والدولي

امن المجتمع لا يتحقق بمجرد توقف الحروب والاحداث الامنية ودحر الارهاب منه فحسب، بل عندما يصبح جميع مواطنيه والمقيمين فيه ينعمون بكل حرياتهم الجسدية والفكرية، وكراماتهم الانسانية مصادنة، بعيدا من اي افعال جرمية، واضحة او خفية، لها طابع الاعتداء او الاستغلال. ومن بين أبرزها واطورها في عصرنا الحالي جرائم الاتجار بالبشر. ويبدل الامن العام اقصى جهوده من اجل تحقيقه.

"جريمة الاتجار بالبشر" عنوان البحث العلمي الذي اعده رئيس دائرة حقوق الانسان والمنظمات والهجرة في المديرية العامة للامن العام، المدرب الدولي في مجال حقوق الانسان المعتمد لدى اجهزة تابعة لمنظمة الامم المتحدة، الرائد المجاز في الحقوق اللبنانية طلال يوسف.

"الامن العام" التقته وحاورته حول مضمون البحث.

■ ما الواقع العالمي لجرائم الاتجار بالبشر؟  
□ جرائم الاتجار بالبشر او الاتجار بالاشخاص لا فرق، تشكل اليوم ثالث اكبر تجارة جرمية في العالم بعد تجارتي المخدرات والسلاح، علما ان ارباحها السنوية تفوق 150 مليار دولار.

■ ذكرت ان الشرط الثاني يتمحور حول الاستغلال. ما ابرز صور الاستغلال في الواقع الاجتماعي؟  
□ يعتبر استغلالا، وفقا لاحكام القانون رقم 164/2011، كل فعل يؤدي الى ارغام شخص على الاشتراك في اي من الافعال التالية:

ا - افعال يعاقب عليها القانون.  
ب - الدعارة او استغلال دعارة الغير.  
ج - الاستغلال الجنسي.  
د- التسول.  
هـ - الاسترقاق او الممارسات الشبيهة بالرق.  
و- العمل القسري او الالزامي.

ز- تجنيد الاطفال القسري او الالزامي لاستخدامهم في النزاعات المسلحة.  
ح - التورط القسري في الاعمال الارهابية.  
ط - نزع اعضاء او انسجة من جسم المجنى عليه.

■ ماذا لو كانت الضحية تقوم بأي من تلك الافعال برضاها التام ومهلء ارادتها؟  
□ موافقة الضحية على القيام بالفعل المعتبر اتجارا بالبشر لا ينفي الطابع الجرمي عنه. فلا تؤخذ في الاعتبار موافقة المجني عليه، او احد اصوله، او وصيه القانوني، او اي شخص آخر يمارس عليه سلطة شرعية او فعلية على الاستغلال المنوي ارتكابه. الفعل يبقى جرما خاضعا لملاحقة القانون في كل الاحوال.

■ هل تعتبر جرائم الاتجار بالبشر جرائم منظمة؟  
□ هذه الجرائم تندرج ضمن اطار الجرائم المزدوجة التوصيف القانوني. من جهة يمكن ان تكون من الجرائم المنظمة العابرة للحدود الوطنية التي تبدأ في بلد المنشأ وتتوالى فصولها في بلد العبور وتكتمل في بلد الاستقبال. ومن جهة ثانية يمكن ان تكون جرائم محلية، اي غير عابرة للحدود، بحيث تبدأ وتكتمل عناصرها في دولة واحدة.

■ بشكل عام، ما مقدار عقوبات مجرمي الاتجار بالبشر؟  
□ قانون العقوبات اللبناني ميز بين انواع من جرائم الاتجار بالبشر، وخصص لكل منها عقوبة خاصة. عموما يمكن القول ان ادنى عقوبة تتمثل بالاعتقال لمدة خمس سنوات، وبالغرامة من مئة ضعف الى مئتي ضعف الحد الادنى الرسمي للاجور. اعلى عقوبة تتمثل بالاعتقال لمدة 15 سنة، وبالغرامة من 300 ضعف الى 600 ضعف الحد الادنى الرسمي للاجور.

■ هل من اجراءات محددة اتخذتها الدولة اللبنانية لمواجهة جرائم الاتجار بالبشر؟  
□ اجراءات قانونية كثيرة اتخذت على الصعيد اللبناني لمواجهة جرائم الاتجار بالبشر. من ابرزها نذكر انه في العام



رئيس دائرة حقوق الانسان والمنظمات والهجرة في المديرية العامة للامن العام الرائد طلال يوسف.

2005 انضم لبنان الى اتفاق الامم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وبرتوكول مكافحة تهريب المهاجرين من طريق البر والبحر والجو المكمل له، وبرتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالاشخاص وبخاصة النساء والاطفال الملحق بها. كان لبنان قد صادق في العام 2002 على البروتوكول الاختياري في شأن بيع الاطفال واستغلالهم في البغاء وفي المواد الاباحية الملحق باتفاق حقوق الطفل. كما صدر في لبنان عدد من التشريعات المتعلقة بابرام اتفاقات مع دول عدة من اجل مكافحة جرائم الاتجار بالبشر. اما التشريع الاهم فكان في 14 آب 2011 حيث صدر القانون الذي اضاف الى الباب الثامن من الكتاب الثاني من قانون العقوبات فصلا جديدا مخصصا لمعاقبة جرائم الاتجار بالبشر. وقد تضمن الكثير من الاحكام المهمة جدا.

■ اي اجراءات اتخذها الامن العام، او انجازات حققها، في هذا المجال؟  
□ اولت المديرية العامة للامن العام اهتماما خاصا واستثنائيا بمكافحة جرائم الاتجار بالبشر، فوضعتها ضمن ابرز اهداف خطة التطوير والتحديث التي اطلقها مديرها العام اللواء عباس ابراهيم منذ ست سنوات. من اهم ما تحقق ضمنها حتى اليوم نذكر:

• استحداث دائرة حقوق الانسان والمنظمات

والهجرة التابعة لمكتب شؤون الجنسية والجوازات والاجانب، التي تعنى بمعالجة ومتابعة ملفات حقوق الانسان، مكافحة الاتجار بالبشر، التعامل مع التقارير الدولية الخاصة بحقوق الانسان، التنسيق مع المنظمات الدولية ذات الصلة وغيرها. • قيام دائرة حقوق الانسان والمنظمات والهجرة بتنظيم دورات او محاضرات متخصصة شملت جميع عسكري الامن العام، تمحورت حول التعريف بجرائم الاتجار بالبشر، صور واشكال تنفيذها بطرق احتمالية ملتوية، ووسائل مكافحتها. كذلك نظمت ندوات تثقيفية في مختلف الجامعات والمدارس، وعبر وسائل الاعلام المرئية والمسموعة وسواها. واصدرت كتيبا يتضمن شرح كل الاطر القانونية والمخاطر الاجتماعية المتصلة بجرائم الاتجار بالبشر واطر جبهها، وعممته على جميع عسكري الامن العام وفي معظم المدارس والجامعات، وفي المطار وغيره من الاماكن العامة. • تفعيل المديرية للتعاون والتنسيق الامني وتبادل الخبرات، في هذا المجال، مع منظمة الامم المتحدة، منظمة الشرطة الجنائية الدولية (الانتربول)، الاتحاد الاوروبي وسواهم، بهدف مكافحة الجرائم المنظمة العابرة للحدود الوطنية عموما وجرائم الاتجار بالبشر محليا، اقليميا، ودوليا.

• توقيع العديد من مذكرات التفاهم والتعاون بين الامن العام وهيئات ومنظمات وجمعيات محلية ودولية، كالهئية الكاثوليكية العالمية

للهجرة (ICMC)، المنظمة الدولية للهجرة (IOM)، ورابطة كاريتاس لبنان وسواها، بهدف مكافحة تلك الجرائم وتوفير افضل رعاية لكل الضحايا، كون الامن العام يولي اهتماما انسانيا كبيرا بالضحايا.

• وضعت المديرية العديد من وسائل الاتصال والتواصل، الهاتفية والالكترونية في خدمة المواطنين، ليلا ونهارا كل ايام الاسبوع، للابلاغ عن اي خطر او جريمة تطاولهم، لاسيما جرائم الاتجار بالبشر، كي تتم متابعة الموضوع من قبل الجهات المعنية في المديرية بسرية تامة. من ابرز تلك الوسائل:

# قسم خدمة الاتصالات على الرقم 1717.  
# الدائرة الامنية على الرقم 425610-01.  
# شعبة الشكاوى في امانة السر العامة على الرقمين: 01/398116 - 01/389117، اضافة الى رقم الفاكس 01/388555

# تطبيق الهواتف الذكية الخاص بالمديرية، ويحمل اسم "الامن العام اللبناني" او بالانجليزية "General security".

# موقعها الالكتروني: (-WWW.GENERAL-SECURITY.GOV.LB)

# حساب Twitter يحمل اسم DGS\_G\_Security @الامن العام اللبناني، حساب Facebook يحمل اسم (Lebanese General Security) او المديرية العامة للامن العام اللبناني وغيرها.

• نجاح المديرية في توقيف شبكات منظمة خطيرة جدا كانت تعمل بين سوريا وتركيا ولبنان وبلدان اوروبية عدة على الاتجار بالبشر باشكال مختلفة، تحت عناوين اعمال مشروعة اصلا. بعد التحقيق معها في اشراف النيابة العامة تمت احالتها على المراجع القضائية المختصة.

يبقى القول ان من المؤكد ان جهازا امنيا واحدا او دولة واحدة او مجموعة من الدول مهما عظم شأنها، لن تستطيع جبه جرائم الاتجار بالبشر والقضاء عليها بكل انواعها ووجوهها، كونها منتشرة في كل المجتمعات وبشكل خفي.

لذا يجب تضافر جهود كل الدول والمجتمعات والحكومات والسلطات القضائية والاجهزة الامنية ووسائل الاعلام ومنظمات وهيئات المجتمع المدني والمواطنين معا، للتمكن من تحقيق هذا الهدف الانساني السامي، حرصا على سلامة وكرامة كل انسان في اي مكان من العالم.